واحدة واثنتان ولا الجمع بينهما وبين المعدود فلا يقال واحد رجل ولا اثنان رجلان لان
رجلا يفيد الجنسية والوحدة وكذلك رجلان يفيد الجنسية والزوجية فلا حاجة الى الجمع بينهما
وما ورد من ذلك فضرورة واما الثلاثة والعشرة وما بينهما فيجب الجمع بينهما وبين المعدود
اذ لا يستفاد العدد والجنسية الا بالجمع بينهما ثم ان قصد بها المعدود جرت على خلاف القياس
من اثبات الهاء مع المذكر وحذفها مع المؤنث كما مثل به من خمسة اثواب وتسع من النوق والمراد
بالهاء تاء التانيث واستفيد من تمثيله ان العبرة في التذكير والتانيث بالمفرد لا بالجمع وكذلك
ولذلك يقال ثلاثة اصطبلات وثلاثة حمامات بالتاء فيهما ولا يقال ثلاث بتركها خلافا للكسائي
والبغداديين وقد عرفت ان مميز الثلاثة ونحوها يجوز جره بالاضافة ومنه كما نطق به الناظم
وان ذكرت العدد المركبا * وهو الذي استوجب ان لا يعربا * فالحق الهاء مع المؤنث * باخر الثاني ولا تكترث * مثاله عندي ثلاث عشرة * جمانة منظومة مع درة
العدد المركب المستوجب للبناء وهو المؤلف من الاحاد السابقة مع العشرة كاحد عشر الى تسعة عشر
بادخال الغاية فالاحاد من الثلاثة الى التسعة على حكمها السابق من اثبات الهاء مع المذكر وحذفها
مع المؤنث وما دون ذلك على القياس الا انك تاتي باحد واحدى مكان واحد وواحدة وتبنى
الجميع بعد التركيب على الفتح الا اثنين واثنتين فتعربهما كالمثنى والا ثماني عشرة فلك فتح الياء واسكانها
ويقل حذفها مع بقاء كسر النون وفتحها واما العشرة فعلى القياس فتلحق بها الهاء مع المؤنث دون
المذكر وتبنيها على الفتح مطلقا فتقول في المذكر عندي احد عشر عبدا واثنا عشر رجلا بتذكيرهما
وثلاثة عشر عبدا بتانيث الاول وفي المؤنث احدى عشرة امة واثنتا عشرة جارية بتانيثهما و
ثلاث عشرة جارية بتذكير الاول والشين مفتوحة وفي التانيث يجوز اسكانها وكسرها وفتحها في التذكير صح
والاول افصح واذا تجاوزت التسعة عشر في التذكير والتسع عشرة في التانيث استوى لفظ
المذكر والمؤنث تقول عندي عشرون عبدا وثلاثون امة **وقد تناهى القول في الاسماء * على اختصار وعلى استيفاء**

باب النواصب

وحق ان نشرح شرحا يفهم * ما ينصب الفعل وما قد يجزم اي قد انتهى قولنا في الاحكام المتعلقة بالاسماء على اختصار
وايجاز في العبارة واستيفاء لكل ما يهم امره في ارشاد المبتدي ووجب علينا ان نشرع في
اتمام المقصود ببيان نواصب الفعل المضارع وجوازمه لما تقدم انه لا يعرب من الافعال سواه

وانه يدخله

وانه يدخله من انواع الاعراب الرفع والنصب والجزم اما رفعه فلا خلاف انه اذا تجرد من ناصب
وجازم ولم تباشره نونا التوكيد ولا نون الاناث يكون مرفوعا بحركة او حرف لفظا او تقديرا
وانما الخلاف في رافعه والاصح انه التجرد من الناصب والجازم لا مضارعته للاسم ولا حلوله
محله ولا حروف المضارعة واما نصبه فاذا دخل عليه ناصب والنواصب له على ما ذهب اليه
الناظم تبعا للكوفيين تسعة وهو ضعيف والاصح انها اربعة وهي ان ولن واذن وكي وما
عداها فالفعل بعدها منصوب بان مضمرة والى عوامل النصب اشار بقوله
فينصب الفعل السليم ان ولن * وكي وكيلا ثم حتى واذن فهذه الاربعة هي
نواصب الفعل باتفاق ولا فرق فيه بين ان يكون صحيح الاخر ومعتله غير ان المعتل منه
بالالف لا تظهر فيه الفتحة بل تقدر كما سياتي ولهذا قيد الفعل بالسليم اي الصحيح الاخر
للاحتراز عنه وكان الاولى وشرط النصب بان ان تكون مصدرية غير مسبوقة بعلم
نحو والله يريد ان يخفف عنكم والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات
ان تميلوا ميلا عظيما فان سبقت بعلم وجب اهمالها وتسمى مخففة من الثقيلة نحو علم ان سيكون
وان سبقت بظن جاز اعمالها واهمالها وقد قرئ بالرفع والنصب نحو وحسبوا ان لا تكون فتنة
وشرط النصب بكي ان تكون مصدرية وعلامتها تقدم اللام عليها لفظا او تقديرا نحو لكيلا
تاسوا كيلا تحزنوا فان ظهرت اللام بعدها او ان المفتوحة نحو جئتك كي تكرمني او كي ان تكرمني
تعين كونها جارة والفعل بعدها منصوب بان لكنها مضمرة في الاول مؤولة بمصدر مجرور بكي
فان لم تظهر اللام قبلها ولا ان بعدها نحو كيلا يكون دولة او ظهرتا معا كقوله
اردت لكيما ان تطير بقربتي * فتتركها شنا ببيداء بلقع
جاز كونها مصدرية وكونها جارة وشرط
النصب باذن ان تكون مصدرة في اول الكلام المجاب به والفعل بعدها مستقبل متصل بها او
منفصل بقسم او بلا النافية نحو اذن اكرمك واذن والله نرميهم بحرب * يشيب الطفل من قبل المشيب
واذا لا افعل واغتفر ابن بابشاذ الفصل بالدعاء وابن عصفور الفصل بالظرف وشبهه
واللام حتى تبتدي بالكسر * وهي اذا فكرت لام الجر اي وتنصب الفعل المضارع اللام
المكسورة سواء كانت للتعليل نحو ليغفر لك الله او للعاقبة والصيرورة نحو ليكون لهم عدوا وحزنا
او للجحود وهي المسبوقة بكون ماض منفي نحو ما كان الله ليعذبهم لم يكن الله ليغفر لهم او كانت
مؤكدة نحو وامرنا لنسلم لرب العالمين فالفعل في هذه الامثلة منصوب باللام عند الناظم وعند
غيره وهو الراجح بان مضمرة جوازا لا بعد لام الجحود فوجوبا فان اقترن الفعل بعد اللام بلا النافية

Copyright © King Saud University